# مجلة كلية الدعوة الإسلامية

مجلة إسلامية ثقافية تصدر سنوياً

العدد الثانى

1985

- من قضايا الفكر والعقيدة
- مذاهب بلا إسلام
- معارف إسلامية
- مخطوطات ليبية
- دور الفكر الواقعى فى النهضة الإسلامية

# العلاقات فى الإسلام بين الأفراد والأمم

• الاستاذ فرج حسين •

**الانسان فى هذه الحياة جزء من كل ، فهو لايستطيع ان يعيش منعزلا عن الناس ، بل لابد من علاقة تربطه بهم ، وكلما ازداد الانسان تحضرا كلما تشعبت هذه العلاقات ، وازدادت حاجة الانسان اليها ، ولهذا قيل : الانسان مدنى بطبعه . ووجود هذه العلاقات يجعل وجود الفرد متمما لغيره فيكون التكامل .**

ووجود هذه العلاقات ليس من الامور الثانوية أو غير الضرورية ، وانما هو من الاهمية بحيث يساوى اهمية الجماعات والامم ، فلا تستطيع امة او دولة ان تعيش بمعزل عن غيرها ، وقد تطورت هذه العلاقات بتطور الامم ومرور التاريخ ، وتغيرت بتغير الظروف الثقافية والاجتماعية والسياسية ، فالعلاقات بين الدول فى هذا العصر ، ليست نفس العلاقات بين الدول فى عصور غابرة ، حيث تزداد هذه العلاقات وتتنوع بتطور العصور ، وتقدم الانسان فى طريق التمدن .

ونظرا لاهمية هذه العلاقات ، وارتباطها بحياة الافراد والامم ، وحتى لاتترك لامزجة الافراد يكيفونها كيفما يشاءون فيحدث الضرر ، فاننا نجد ان الاسلام قد اهتم بتنظيم هذه العلاقات بين الافراد والامم ، وشرع لها الاسس المتينة والمحددة وسنرى ان الدين الاسلامى يعطى العلاقات الطيبة القوية اعظم الاهتمام ، سواء أكانت هذه العلاقات بين الافراد أم بين الامم ، وهذه الناحية تعطينا دليلا من بين الادلة الكثيرة على ان الاسلام دين عالمى لايعالج القضايا الفردية او المحدودة ، وانما يعالج ايضا القضايا العامة والشاملة ، لان رسالته ايضا عامة وشاملة .

وسنذكر للتدليل على اهتمام الاسلام بهذه الناحية ادلة من القرآن الكريم والسنة الصحيحة ، ومن سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وادلة من التاريخ ـ واذا كانت الادلة من المنقول لاتقنع غير المؤمنين فان الحقائق التاريخية لايستطيع ان ينكرها أحد .

ونبدأ اولا بالعلاقات بين الافراد : والافراد اما ان يكونوا مسلمين وفى هذه الحالة فان العلاقة بينهم هى علاقة الاخوة ، واما ان تكون العلاقة بين افراد من المسلمين ، وبين افراد من غير المسلمين : وهؤلاء اما ان يكونوا من اهل الكتاب او من غيرهم ، وفى هذه الحالة فان العلاقة بين الجميع هى علاقة العدل والانصاف والوفاء ، مع ذكر الفارق بين اهل الكتاب وغيرهم فى بعض الامور ، ثم نشير الى العلاقة بين الامة الاسلامية وغيرها من الامم .

ففى الحالة الاولى نجد القرآن الكريم يحدد هذه العلاقة فى قوله تعالى « **انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم** » ( ١ ) .

والمتامل فى هذه الآية يجدها قد صيغت باسلوب الحصر ، وهى تعنى قصر هذه العلاقة على الاخوة ، فلايجوز ان تتخذ العلاقة بين المؤمنين وصفا غير وصف الاخوة .

وليست هناك درجة اعلى من هذه الدرجة ، وعلاقة امتن من هذه العلاقة ، وهى علاقة الاخ بالاخ ويترتب على هذه العلاقة المتينه الود والاصلاح والتعاون والتناصر .

والاخوة التى يقررها الاسلام بين معتنقيه هى اخوة الدين والحرمة فالجميع اخوان متحابون فى الله تجمعهم العقيدة الواحدة ، واخوة الدين اثبت من اخوة النسب لان اخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين ، واخوة الدين لاتنقطع بمخالفة النسب ( ٢ ) .

وقد طبق الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الآية الكريمة تطبيقا عمليا عندما آخى بين المهاجرين والانصار ، بعد الهجرة الى المدينة المنورة مباشرة ؛ ليشعرهم بمتانة العلاقة بينهم من ناحية ، وليبنى دولة جديدة فى المدينة المنورة على امتن الاسس من ناحية اخرى

وبهذه المؤاخاة ذابت العصبيات الجاهلية ، وكانت عواطف الايثار ، والمواساة ، والمؤانسة ، تمتزج فى هذه الاخوة ، وتملأ المجتمع الجديد باروع الامثال ( ٣ ) وكانت المؤاخاة سببا من اسباب التوارث بين المتآخين حتى نزل قوله تعالى : « واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله » ( ٤ ) صدق الله العظيم .

واذا نظرنا الى ما كان يسود العرب من مشاحنات وحروب لاتفه الاسباب فاننا ندرك ، ان الحكمة الالهية قد شاءت ان تنقذهم من هذه الجفوة والتباغض ، فشملتهم بنعمة الاسلام التى كانوا قبلها اعداء فالفت بين قلوبهم ، فاصبحوا اخوانا متحابين ، وهى من أجل النعم التى امر الله عباده بشكرها وتذكرها ؛ لانها السبب فى نصرهم ، وتوحيد كلمتهم وقد كان لهذه العلاقة اكبر الاثر فى تحويلهم من الجفوة والتباغض الى المحبة ، والتآلف ، والتآخى ، لدرجة ان الانصار آثروا المهاجرين رغم حاجتهم لما آثروا به اخوانهم وكان الاخ فى الاسلام يفدى اخاه ، ويؤثره على نفسه فينزل له عن شطر ماله ، وبذلك اصبحت الاخوة فى الاسلام اقوى تأثيرا من الاخوة فى النسب ، وقد التزموا بنص

الآيه فاثمر هذا الالتزام سعادة واطمئنانا ؛ فالانسان السعيد هو الذى يحب ويحب ، ويألف ويؤلف .

ومن الاحاديث الصحيحة فى هذا الصدد ما رواه ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم :

**« المسلم اخو المسلم لايظلمه ولايسلمه ، ومن كان فى حاجة اخيه كان الله فى حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة من كربات الدنيا فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة »** ( ٥ )

وقد ضمن الاسلام استمرار هذه العلاقة فحرم كل ما يضعفها أو يسبب فى تفككها ، بصورة مباشرة ، او غير مباشرة ، فحرم الغيبة ، والنميمة ، وهجر الاخ اخاه ، ونهى عن الظلم ؛ لانه يسبب الكراهية ، والحقد ، وامر بمواصلة الارحام ، وتبادل الهدايا والتعاون ؛ لتزداد هذه العلاقة رسوخا ومتانه ، ولتزداد هذه العلاقة قوة وعمقا على مر الزمن أيضا فرض الله سبحانه وتعالى الصلاة ؛ ليلتقى المسلمون خمس مرات فى اليوم ، ومرة فى الاسبوع ، فى صلاة الجمعة ، كما يلتقون ايضا فى الاعياد مرتين فى السنة ، وغير ذلك من المناسبات الدينية ، وفى هذا كله ضمان اكيد لاستمرار هذه العلاقة التى يعد الالتزام بها تنفيذا لمشيئة الله ، وتطبيقا للقرآن الكريم الذى لايأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه

وتستطيع ان تحكم على الافراد فى تمسكهم بدينهم ، بمقدار تمسكهم بعلاقة الاخوة فيما بينهم .

واما العلاقة بين افراد المسلمين ، وغيرهم فيحكمها العدل والانصاف ، والوفاء بالعهد : قال الله تعالى : « **ياايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود** » ( ٦ ) صدق الله العظيم ويرى بعض العلماء انها نزلت فى اهل الكتاب ، ويرى بعضهم الآخر انها عامة . ( ٧ ) وعلى كلا الرأيين فان فيها امرا ـ بالوفاء بالعهود والالتزامات التى يقطعها اى فرد على نفسه تجاه طرف آخر مؤمنا كان او غير مؤمن ، وهو مبدأ من المبادىء يضعها الاسلام ؛ لتحكم العلاقة بين المؤمنين وغيرهم وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم ، من اوفى الناس بالتزاماته وعهوده ، فلم ينقض عهدا عقده مع المشركين ، أو مع اليهود حتى يكونوا هم البادئين ، وفى هذه الحالة لامناص من المعاملة بالمثل .

ويكفى دليلا على احترام الرسول صلى الله عليه وسلم لعهوده ومواثيقه قوله لابى جندل بن سهيل بن عمرو عندما طلب من الرسول صلى الله عليه وسلم الايعيده الى المشركين ؛ مخافة ان يفتنوه فى دينه ، فرفض الرسول ذلك ؛ لان بينه وبين قريش عهدا يقضى بان من اتى محمد امن قريش بغير اذن وليه رده عليهم ، وكان هذا نصا من نصوص صلح الحديبيه ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم :

**« يااابا جندل اصبر واحتسب ؛ فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا ، انا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا ، واعطيناهم على ذلك ، واعطونا عهد الله ، وانا لانغدر بهم »** ( ٨ )

وبالرغم من ان هذا الشرط صعب كما يبدو لأول وهلة ؛ لان من اتى الى قريش ممن مع

محمد لم يردوه عليه ، فان الرسول صلى الله عليه وسلم قد التزم بهذا النص ، ولم يخالفه ابدا ، مادام قد رضيه ، وعاهدهم عليه ، فالعلاقة بين المؤمنين وغيرهم ، هى علاقة حفظ المواثيق والوفاء بالعهود ، وقد وضعت اساس هذه العلاقة الآية المشار اليها .

وفى آيـة اخرى نجـد القرآن الكـريم ينهى المسلمين عن ان يـظلموا احـدا لانهم يبغضونه ، ويأمرهم بالعدل ؛ لانه اقرب الى التقوى فى قوله تعالى :

« **ولايجرمنكم شنآن قوم على الاتعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى** ( ٩ ) صدق الله العظيم .

وتدل هذه الآية على ان كفر الكافر لايمنعه من العدل ( ١٠ ) وان المثلة بهم غير جائزة ، وتدل الآية ايضا على ان المبـدأ الذى يحكم علاقـة المؤمن بغيـره هو مبـدأ العدل والانصاف ، فلايجوز لمسلم ان يظلم غير المسلم ، وليس بعد هذا حجة لمن يصف الاسلام بالتعصب ، او التخلف .

وفى آية اخرى يقول تبارك وتعالى :

« **ولايجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا** » ( ١١ ) صدق الله العظيم .

وقد نزلت هذه الآية عندما قال اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وهم يرون اناسا من المشركين يريدون العمرة : نصدهم كما صدوا اصحـابنا ، فنهـاهم الله عن ذلك ( ١٢ ) وهو ليس من مبادىء المعاملة بالمثل ، وانما هو ارقى من ذلك ، ولوكان الامر كذلك لكان جزاء الصد صدا ، ولكنها سماحة الاسلام التى تجعل صدر المسلم فسيحا ، لايظلم ، و لايعتدى ، بل يقابل الاساءة بالاحسان .

ولنقيم الدليل على ان العدل هو العلاقة التى تربط المسلم بغيره ، وان الانصاف هو المبدأ الذى التزم به المسلمون فى علاقاتهم مع غيرهم نورد هنا مـاروى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه فقد قال : « مر عمر بن الخطاب رضى الله عنه بباب قوم وعليه سائل يسأل ، وكان شيخا كبيرا ، ضرير البصر ، فضرب عضده من خلفه ، وقال : من اى أهل الكتاب انت ، فقال يهودى ، قال فما الجأك الى ماارى ؟ قال : الجزية والحاجة والسن ، فاخذه عمر بيده ، وذهب به الى منزله ، واكرمه ، ثم ارسل الى خازن بيت المال ، فقال : انظر هذا ، وضرباءه فوالله ما انصفناه ان اكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم ، ورفع عنه الجزية وعن ضربائه ، وامر له براتب يصرفه ، من بيت مال المسلمين ( ١٣ ) وكذلك فعل مع النصارى المجذومين حيث اجرى عليهم الاقوات ، وهذا عمر بن الخطاب .. رضى الله عنه ـ يلتزم بالعدل علاقة تربطه مع افراد غير مسلمين ، ويامر خازن بيت المال بان يدفع لهؤلاء وامثالهم ، مرتبا شهريا ، لان من الانصاف والعدل الايأكل شبابهم ، ويخذلهم عند الهرم فالانصاف والعدل ، هو الذى حدا بعمر الى أن يعمل هذا العمل ، وهو مأمور به كما مر فى الآية الكريمة السابقة .

والى جانب هذا فقد حفظت لنا المصادر التاريخية مواقف عديدة للكثير من القضاة المسلمين الذين لم يكن يمنعهم من اقامة العدل خوف ولارهبة ، كما لم يكن يمنعهم من اقامة العدل بغض وقد حكم ابو يوسف لنصرانى على الخليفة هارون الرشيد لما ظهر له

ان الحق مع النصرانى ( ١٤ ) ولم يقف بجانب الخليفة ، وهو الذى ولاه القضاء ، وهو الذى يملك عزله ، فالامر بالعدل امر الهى وهو فوق كل شىء ، ومادام الحق والعدل هو رائده ، فلا يخاف أحدا ، ولايجامل أحدا ، ولقضاة المسلمين احكام كثيرة مثل هذا الحكم ، وبذلك عاش الجميع فى ظل هذا العدل وهم لايخافون ظلما ولاهضما ، ويكفى ان تذوب الفوارق امام احقاق الحق واقامة العدل ، فيستوى الحاكم والمحكوم ويصبح الحاكم محكوما عليه ، والمحكوم محكوما له .

ان العدل الذى امرت به الشريعة الاسلامية التى ختم الله بها كافة الرسالات السماوية قد تضمنته كل تلك الرسالات السابقة لقوله عز وجل :

« **لقد ارسلنا رسلنا بالبينات ، وانزلنا معهم الكتاب والميزان ، ليقوم الناس بالقسط** »( ١٥ ) صدق الله العظيم . وذلك لان العدل ضرورى فى كل زمان ومكان ، وهو من الاصول التى تبنى عليها حياة الافراد والجماعات ، ولااستقرار لمجتمع الابه ، وليس من السهل تطبيق العدل ، ففيه مخالفة للهوى ، الذى كثيرا ما يسيطر على النفس ، فيزيغها عن الحق ، ويحتاج ايضا الى تجرد من الانقياد للعواطف سواء كانت حبا اوكراهية ، ولذلك يقول تعالى « **ولايجرمنكم شنآن قوم على الا تعدلوا** » كما يحتاج الى جانب ذلك كله الى شجاعة لاتقيم وزنا للخوف من أحد كائنا من كان .

والى جانب هذا الموقف فى عدل المسلمين مع غيرهم ، فاننا نجد فى كثير من المراجع التاريخيه ، مواقف كثيرة ، فيها نبل فى معاملة غير المسلمين ، ومن هذه المواقف كتاب عمر بن الخطاب عندما اجلى أهل نجران الى ناحية الكوفة ، واشترى عقاراتهم ، واموالهم وقد رغبوا فى الجلاء ، لانهم لم ينتهوا عن الربا ـ وقد كتب لهم كتابا يقول فيه :

« بسم الله الرحمن الرحيم : هذا ما كتب به عمر أمير المؤمنين لأهل نجران : من سار منهم آمن بامان الله ، لايضره أحد من المسلمين ، وفاء لهم بما كتب لهم محمد النبى ، وابوبكر . اما بعد :

فمن مروا به من امراء الشام . وامراء العراق ، فليوسعهم من حرث الارض ، فما اعتملوا من ذلك فهو لهم ، صدقة لوجه الله ، وعقبة لهم ، مكان ارضهم ، لاسبيل عليهم فيه لاحد ، ولامغرم ، ومن حضرهم من رجل مسلم ، فلينصرهم على من ظلمهم ، فانهم اقوام لهم الذمة وجزيتهم متروكه عنهم اربعة وعشرين شهرا بعد ان يقدموا ولايكلفوا الامن صنعهم البر ، غير مظلومين ولامعتدى عليهم . شهد عثمان بن عفان ومعيقيب » وكان يوصى القادة بالوفاء بما التزموا به فى عقود الصلح ١٦ فى كل البلاد المفتوحة .

وقد حوى الكتاب المذكور وفاء بالعهد ، مع الامر بتمكينهم من العمل ، وكف الظلم والاعتداء عليهم ، واعفائهم من الجزيه سنتين وان يعاملوا بالبر ، ولايكلفوا ما لايطيقون

وقد حرص المسلمون على الالتزام بالعدل اساسا فى علاقاتهم بغيرهم ، ويذكر التاريخ مواقف مشرفه فى العدل والرحمة والتسامح للكثير من القادة المسلمين على مر العصور ، ولعل المسيحيين يذكرون مواقف صلاح الدين الايوبى عندما انتصر عليهم فى الحروب الصليبية فعفا عن اسراهم ( ١٧ ) وعاملهم بالرحمة والعدل ، رغم انهم قد نكلوا بالمسلمين العزل ، وقتلوا الآلاف المؤلفة من المسلمين فى حملاتهم المتكررة على بيت

المقدس ، والمدن الاخرى التى ابتليت بهجماتهم البربرية ، ولولا ان صلاح الدين الايوبى كان يلتزم فى علاقاته بالمسيحيين بتعاليم الاسلام لما تردد فى التنكيل بهم ، وهم يستحقون ذلك .

واذا كان هناك من انقلبت فى نظرهم الموازين ، واختّلطت المفاهيم عليهم ، فحسبوا ان الرحمة والتسامح والعدل من شيم الضعفاء ، فليعلموا ان الله رحيم يحب الرحمة ، وعادل يحب العدل ، وقد حرم الظلم على نفسه وحرمه على عباده ، فلو كانت هذه الصفات من شيم الضعفاء لما امر الله بها ، واحب من يتصف بها ، والله لايحب العبد الضعيف وانما يحب العبد القوى فى دينه وسلوكه ، ولكن القوة شىء والظلم شىء آخر ، وما العدل والتسامح الاوجهان من وجوه القوة ، والشديد من يملك نفسه عند الغضب ، والله عفو يحب العفو .

والمؤمنون وقد نهاهم الله عن الاعتداء فلم يعتدوا ، ولهذا نجدهم ملتزمين بذلك حتى فى حالة الحرب فلا يجوز قتل النساء والصبيان ، والرهبان ، والزمنى والشيوخ ، والعسفاء والاجراء والفلاحين ( ١٨ ) . ووصية ابى بكر الصديق ـ رضى الله عنه ليزيد بن سفيان بن حرب فى حملته على الشام لمقاتلة الروم أصدق دليل على سمو تعاليم الاسلام ، وسماحته ورحمته ، مع غير معتنقيه ، فمنع الاعتداء قاعدة من قواعد التعامل ، مع غير المؤمنين حتى فى حالة الحرب ، ونقصد بالاعتداء التعرض للحرمات ، وقتل غير المقاتلين الفعليين .

وفى كل الغزوات التى حضرها الرسول صلى الله عليه وسلم وكان هو المخطط لها ، والمدبر لكل شئونها كان مثلا أعلى فى حسن معاملة الاسرى ، والعناية بالجرحى ، والامر بدفن الموتى والسيرة النبوية مليئة بهذه المواقف المشرفة ، والمشرقة ، وهى من الشهرة بحيث لاتخفى على أحد .

هذه اذاً علاقة المسلم بغير المسلم اساسها العدل والانصاف ، ومنع الاعتداء والظلم ، وهى من القواعد العامة التى رسخها الاسلام ، وارساها فى قوله تعالى :

**« ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى ، يعظكم لعلكم تذكرون »** ( ١٩ ) صدق الله العظيم .

وهذه الاوامر والنوا هى هى التى تحكم العلاقات بين الافراد ، والآيه من اجمع آيات القرآن الكريم ، وليس من خلق حسن كان اهل الجاهلية يعملون به ويستحسنونه ، الاأمر الله به ، وليس من خلق سىء كانوا يتغامرونه بينهم الانهى عنه ( ٢٠ )

والاسلام دين الفطرة السليمة فلا يمكن ان نجد انسانا عاقلا لايستحسن العدل والاحسان ، ولايستقبح الفواحش والمنكرات والتطاول والتجبر ، والتعدى على الآخرين ، ومن ثم كان الاسلام دين الاخلاق الكريمة والمعاملة الفاضلة مع المسلمين وغير المسلمين مادام لايناصبون الاسلام العداء ، ولكن عداوتهم لاتمنعهم من التمتع بما امر الله به من العدل والانصاف وهذا دليل على سمو تعاليم الاسلام .. وانسانيته .. وتشريعاته التى تكرم الانسان وتكفل له حقوقه الانسانيه ، مهما كان معتقده .

وقد اباح الاسلام طعام أهل الكتاب ، كما اباح نكاح المحصنات منهم وذلك فى قوله تعالى « **وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ، والمحصنات من المؤمنات ، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم** » ( ٢١ )

وفى ذكر الطعام قولان : احدهما : ان كل مطعوم على مايقتضيه ظاهر اللفظ وثانيهما : ان المرادبه ذبائحهم وقد أذن الله سبحانه وتعالى فى طعامهم ، قال ابن عباس : قال الله تعالى : «ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه» (٢٢) ثم استثنى فقال : «وطعام **الذين اوتوا الكتاب حل لكم** » ، يعنى ذبائح اليهودى والنصرانى : وان ذكر عليهما اسم عزير او المسيح ؛ وذلك لانهم يذبحون على الملة ، وهو قول عطاء والقاسم بن مخيمرة والزهرى وربيعة والشعبى ومكحول ، وروى ايضا عن ابى الدرداء وعبادة بن الصامت ، وقالت طائفة : اذا سمعت الكتابى يسمى غير اسم الله عزوجل فلا تأكل ، وقال بهذا من الصحابة على وعائشة وابن عمر ، وهو قول طاووس والحسن متمسكين بقوله تعالى « **ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق** » .

*وقد أحل الله نكاح المحصنات من أهل الكتاب ، ويقصد بالمحصنات العفيفات ، وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى أخذا بهذه الآية الكريمة (٢٤) . ويلحق باهل الكتاب اهل الكتب الاخرى كصحف ابراهيم وزبر الاولين فقد اخبر الله تعالى بان له كتبا غير التوراة والانجيل والفرقان : « **أم لم ينبأ بما فى صحف موسى وابراهيم الذى وفى** » **(٢٥) وانه لفى زبر الأولين** »(٢٦) فلله كتب انزلها سوى هذه الكتب المشهورة (٢٧) .*

*اما غير اهل الكتاب كالمجوس وعبدة الاوثان فان اغلب العلماء اتفق على ان ذبائحهم لا تؤكل ولا يتزوج منهم لانهم ليسوا أهل كتاب على المشهور ، وقد عطف الله المشركين على اهل الكتاب ، والعطف يقتضى المغايرة ، وآية تحريم نكاح المشركات قاطعة الدلالة فى قوله تعالى «**ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن** » (٢٨) .*

*وبذلك يسعى الاسلام الى اقامة علاقة المصاهرة وتحليل طعام أهل الكتاب ؛ لانهم اقرب من المشركين فهم اهل ملة ودين سماوى واقامة العلاقات معهم ربما كان سببا فى دخولهم الاسلام ؛ باطلاعهم على سمو تعاليمه وتسامحه وانسانية تشريعاته التى تأمر بالعدل والاحسان والبر .*

*اما علاقة الامة الاسلامية بغيرها من الامم فتحكمها المعاملة بالمثل فى ظل القوة ، واتخاذ الحيطة ، حتى لا يؤخذ المسلمون على غرة ؛ فالاسلام دين القوة والعزة «**ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين** » ولم يكن العرب قبل الاسلام امة بل كانوا قبائل وبطونا ، ليس لها كيان سياسى يجمعها ، ويكون منها دولة ، وكانت التجارة ورحلتا الشتاء والصيف وتثمير الاموال تلهيهم عن كل شىء كما كانت عبادة الاوثان الغارقين فيها تجعلهم منعزلين بشركهم عن جيرانهم من الروم والفرس وغيرهم وكان لوجود الكعبة فى ارضهم أثر فى الاحترام الذى كانوا يحظون به ، واستفادوا من ذلك فى حياتهم الاقتصادية وامنهم فاطعمهم الله من جوع وآمنهم من خوف .*

ولما جاء الاسلام جعل منهم امة ، وعاش الجميع فى ظل هذه الدولة عربا وغير عرب تجمعهم وشيجة الدين وآصرة العقيدة وصاروا بذلك مضرب الامثال فى التآلف والتراحم ، وشدة البأس وقد وصفهم الله تعالى فى قوله « **محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم** » (٣٠) وهذا التراحم فيما بينهم وهذه الشدة فى الحق هى التى جعلت منهم امة مرهوبة الجانب فى فترة وجيزة لم يشهد التاريخ مثلها ، فى تكوين الامم ، واستطاعت ان تبسط سلطانها شرقا وغربا وكان العدل واحقاق الحق هو رائدها .

**واول المبادىء** التى تحكم علاقات الامة الاسلامية ، كدولة بعد الهجرة ، مع غيرها من الامم هى المعاملة بالمثل وهذا المبدأ فى العلاقة تحدده الآية الكريمة « **فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله** » (٣١) وفى هذه الآية اشارة الى تقوى الله وخشيته بحيث يكون رد العدوان فى نطاق القيم الاسلامية دون الهبوط الى مستوى الهمجية ولو كان العدو قد نزل اليها ، وبهذا يتضح سمو الاسلام كما انها تشير الى النهى عن التجاوز والغلو فيكون رد الفعل بمثله مع الالتزام بالتعاليم التى سبقت الاشارة اليها فى منع قتل الاطفال والرهبان ، والاجراء والنساء الا اذا قاتلوا فيقتلون فى هذه الحالة ؛ لانهم فى عداد المقاتلين وهذا محل خلاف بين فقهاء الشريعة الاسلامية (٣٢) .

والمعاملة بالمثل هى عين العدل ، فلا يجوز عقلا ان تبقى الامة الاسلامية عاجزة عن رد الفعل ، لان معنى هذا نهايتها وعجزها وهذا ما لا يقره العقل ولا الدين .

**اما المبدأ الثانى** فيتمثل فى اعداد القوة ، حتى تكون العلاقة التى تربطها بسائر الامم علاقة القوى بالقوى ؛ لان الامبراطوريتين اللتين كانتا تجاوران الامة الاسلامية من اقوى الامبراطوريات واعتاها فكان لابد من ان تكون العلاقة علاقة الند للند ولو احس جيرانها بضعفها لما اقاموا لها وزنا ، اما وهى مأمورة فى القرآن باعداد القوة ؛ فان هذه القوة ستضمن لها الاحترام والهيبة .

يقول تبارك وتعالى « **واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم** » (٣٣) والقوة المأمور باعدادها هى السلاح واتقان الرماية وقد أكد الرسول صلى الله عليه وسلم هذا لاصحابه وهو على المنبر لعلو منزلة هذا الامر وخطورة شأنه (٣٤) والقوة المأمور باعدادها هى القوة بمعناها العام قوة العقيدة وقوة السلاح والقوة الاقتصادية ويجب ان تكون هذه القوة رادعة وتفوق قوة العدو فى كل الجوانب ويترتب على اعداد القوة الشعور بالعزة والكرامة فلا يهنون ولا يخنعون ولا يستجدون السلام وهم الاقوياء وهم الاعلون بقوتهم الروحية وهى الايمان ، وقوتهم المادية فى جميع جوانبها وعلى رأسها قوة السلاح وهذا ما تشير اليه الآية الكريمة فى قوله عز وجل « **فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون والله معكم** » (٣٥) اى لا تضعفوا عن القتال وتدعوا الى الصلح ، وانتم اعلم بالله منهم ، وعلى حجة وانتم الغالبون لانكم مؤمنون ومن يكن الله معه فهو الغالب أبدا فلا عبرة بالعدد فقد نصر الله المسلمين وهم قلة ولكنها قلة مؤمنة ترى فى استشهادها

فوزا بنعيم الآخرة وفى نصرها نصرا للاسلام.والمؤمنون فى كل الاحوال فائزون باحدى الحسنيين النصر او الشهادة وبهذا النهى الصريح لايجوز ابدا ان يكون المسلمون اول الطائفتين ضرعت الى صاحبتها (٣٦) ويرى بعض العلماء ان هذه الآية منسوخه بالآية التى تجيز الجنوح للسلم ويرى البعض الآخر انها ناسخة لها ، ويرى آخرون انها محكمة او ان حكم هذه الآية عام وحكم الاخرى خاص ولكن الذى لا تختلف فيه الآراء ان روح الشريعة لا ترضى للمسلمين المهانة والضعف ، فالاستهانة ليست من شيم المسلمين ، وقد مر الرسول صلى الله عليه وسلم باحرج الظروف وكانت مجريات الامور وموازين القوة ليست فى صالحه فى كثير من الاحيان ولكنه لم يكن يقيم وزنا لذلك كله وكان يطبق اوامر القرآن ونواهيه فلم يرضخ لتهديد القوة ، ولم يحسب لذلك كله اى حساب وام يقف المسلمون يوما موقف الجبناء وهم يطبقون كتاب الله سبحانه وتعالى ، وبهذا النهى الصريح والابدى فانه يحرم بشكل قاطع على المسلمين الضعف واستجداء السلام والصلح الذى ينبىء عن ضعف ويجعل العدو فى وضع يملى فيه شروطا لا تتفق وكرامة المسلمين ، وقد اعزهم الله بالاسلام وهو دين لا يرضى لمعتنقيه الخضوع والذلة واستجداء الصلح فالسلام فى الاسلام سلام العزة والشرف والصلح فى الاسلام هو الصلح الذى يحقق فائدة ولو آجلة ويتيح فرصة للمسلمين لتقوية شوكتهم ، وتجميع امكاناتهم .

وفى ظل اعداد القوة يامر الله المسلمين باتخاذ الحيطة والحذر ، وقد كفى الله رسوله بمؤمنين اقوياء وايده بنصره وليس بعد هذا التأييد تأييد .

**والمبدأ الثالث** هو احترام المواثيق والعهود التى تعقدها الدولة الاسلامية مع اية دولة اخرى ويسرى هذا الحكم على علاقات الدول كما يسرى على علاقات الافراد .

والسلام هو الاصل فى الدولة الاسلامية والله سبحانه وتعالى يجيز للمسلمين ان يقيموا علاقات طيبة مع اية دولة تصدق نيتها فى ان تقيم مع المسلمين علاقات على اساس من الاحتام المتبادل والمصالح المشتركة بشرط ان تكون هذه الدول ملتزمة بالحياد فلا تقاتل المسلمين ولاتناصبهم العداء ولا تؤيد اعداءهم وقد اشار القرآن الكريم الى اساس هذه العلاقة فى قوله جل شأنه :

**« لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون** . (٣٧) صدق الله العظيم .

واختلف العلماء فى انها محكمة او منسوخة بآية « **فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم** » (٣٨) واكثر اهل التأويل يقولون بانها محكمة ، واحتجوا بموافقة الرسول صلى الله عليه وسلم لاسماء بان تصل امها حين قدمت عليها مشركة (٣٩) وفى الآية

**الثانية نهى ابدى عن موالاة الكفار اذا كانوا يناصبون المسلمين العداوة .**

وبعد :

**فهذه اهم المبادىء التى تحكم العلاقات بين الافراد والامم :**

علاقة الاخوة بين المسلم والمسلم .

وعلاقة العدل بين المسلم وغيره من الناس من غير المسلمين وهى علاقة الاخوة الانسانية وعلاقة المعاملة بالمثل والاحترام المتبادل والالتزام بالمواثيق والعهود مع الدول كل هذا فى ظل القوة والعزة فلا خنوع ولا خضوع ولا استسلام ولا تعسف فى استعمال حق ، ولا غلو ، وانما رد على الفعل بمثله ، فاين هذه المبادىء من سلوك الدول التى تدعى التحضر وتتهم الاسلام بانه دين متخلف يشد اهله الى الوراء ، ان الاسلام بهذه المبادىء يتربع على قمة المدنية دون منازع ، اذا كانت المدنية حقا هى السلوك الانسانى النبيل والتصرف الذى يتمشى مع مبادىء العدل والانصاف فان المسلمين والتاريخ يشهد لهم بذلك ، لم يظلموا احدا وانما ظلم غيرهم ملايين البشر وانما كان المسلمون دعاة العلم والمعرفة وكان لهم الفضل فى نشر الحق والهدى والمدنية الحقيقية والعلم فى كل بلد فتحوه ، وكانت دور العلم من اول ما يشيدون .

ان القاء نظرة على وصية ابى بكر ليزيد بن ابى سفيان . وهو يقود الجيش الذى يغزو الروم بالشام توضح لنا البون الشاسع بين المبادىء السامية التى يقرها الاسلام فى منع اراقة الدماء وتضييق نطاق الخسائر الى ادنى حد وبين ما يرتكبه الذين يدعون المدنية وهم يهاجمون المدارس والمستشفيات ودور العبادة والملاجىء فلم تسلم من قنابلهم المتعمدة دور إيواء العجزة وهم عاجزون عن الوقوف فضلا عن القتال وهذه وصية ابى بكر التى اخذها عن الرسول صلى الله عليه وسلم الذى كان خلقه القرآن يعمل ما امر به وينهى عما نهى عنه ، والوصية سنة ١٣هـ اى فى اول سنة تولى فيها ابوبكر الخلافة :

**وانى موصيك بعشر لا تقتل امراة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ، ولا تقطعن شجرا مثمرا ، ولاتخربن عامرا ، ولا تعقرن شاة ، ولا بعيرا الا لمأكلة ولا تحرقن نخلا ولا تغلل ولا تغبن .**

وقد جمعت هذه الوصية من الفضائل ما يعد مفخرة للمسلمين الى الابد ، والدولة اذ ذاك قوية ويكفى انها تغزو ولكن جنون القوة لا يمكن ان يستبد بقوم يطبقون القرآن فى علاقاتهم بخلق الله .

وكان عمر بن الخطاب اذا ارسل جيشا يقول له «**فان قاتلوكم فلا تغدروا ، ولا تغلوا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليدا** » (٤٠) .

وهاتان الوصيتان لا نذكرهما كدليلين على سلوك هؤلاء الرجال ، وتصرفاتهم الانسانية فقط ، وانما نذكرهما لنقيم الدليل على اسس التعامل فى الاسلام وعلاقات المسلمين بغيرهم لان الوصيتين تحملان منهاجا التزم به المسئولون من المسلمين وهو منهج الاسلام القويم ولو كان هذا سلوكا فرديا لما تكرر ورثه الخلف عن السلف ولكنه سلوك امر الاسلام به فالتزم به كل من التزم تعاليم الاسلام دستورا ومنهجا يطبقه فى سائر تصرفاته .

والعلاقات المشار اليها فى مجموعها تعطى معنى القوة ، فالغدر من شيمة الضعفاء والوفاء من شيمة الاقوياء وكذلك العدل والتصدى للعدوان لرده بالمثل ، ولكنها قوة فى الحق ، ورحمة فى غير ضعف ، وكل الناس يعرفون ان المسلمين كانوا دولة يحسب لها الف حساب عندما كانوا متمسكين بالقرآن شريعة يطبقونها ومنهجا يلتزمونه ولم يطمع فيهم الاعداء الا يوم تخلوا عن تطبيق شريعتهم ، وتركوا تطبيق القرآن و « ما تركه من جبار قصمه الله » ولن تعود للمسلمين عزتهم الا بعودتهم الى دينهم وشريعتهم التى ارتضاها الله لهم ، ففيها صلاحهم فى الدنيا وسعادتهم فى الآخرة

## الهوامش :

١ ـ سورة الحجرات من الآية ١٠ .
٢ ـ الجامع لاحكام القرآن لابى عبدالله القرطبى ص ٣٢٢ ج ١٦ دار احياء التراث العربى بيروت .
٣ ـ فقه السيرة للشيخ محمد الغزالى ص ١٨٠ دار القلم بيروت .
٤ ـ من الآية ٧٥ من سورة الانفال وانظر اسباب النزول للامام السيوطى ص ٢٢٨ دار الرشيد .
٥ ـ ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للقسطلانى ص ٢٥٥ ج ٤ المطبعة الاميرية مصر ط ٦
٦ ـ الآية ١ من سورة المائدة .
٧ ـ الجامع لاحكام القرآن للامام القرطبى ص ٣٢ جـ ٦ .
٨ ـ فقه السيرة للشيخ محمد الغزالى ص ٣٣٣ .
٩ ـ من الآية ٨ من سورة المائدة .
١٠ ـ الجامع لاحكام القرآن ص ١١٠ ج ٦ .
وتفسير القرآن العظيم للامام ابن كثير ص ٣٠ ج ٢ دار المعارف لبنان .
١١ ـ من آية ٢ من سورة المائدة .
١٢ ـ اسباب النزول للسيوطى ص ١٦٩ / ١٧٠ .
١٣ ـ علاقات الدولة والنظم القضائية فى الشريعة الاسلامية ص ٦٥ للدكتور عبدالخالق النواوى دار الكتاب العربى بيروت ط ( ١ ) .
١٤ ـ العلاقات الدولية ص ٢٧١ .
١٥ ـ من الآية ٢٥ من سورة الحديد .
١٦ ـ تاريخ الطبرى للامام ابى جعفر محمد بن جرير الطبرى تحقيق الاستاذ محمد ابى الفضل ابراهيم دار المعارف ص ٧٨ و ٩٤ و ١٠٦ ج ٤ واخبار عمر ص ٢١١ .
١٧ ـ صلاح الدين الايوبى من سلسلة اعلام العرب ص ٦٢ للاستاذ احمد عطية الله ووثائق الحروب الصليبية ص ٥٣ د . محمد ماهر حمادة مؤسسة الرسالة .
١٨ ـ الجامع لاحكام القرآن للقرطبى ٣٤٨ ، ٣٤٩ ج ٢ .
١٩ ـ الآية ٩٠ من سورة النحل .
٢٠ ـ تفسير ابن كثير ص ٥٨٢ ج ٢ .
٢١ ـ الآية ٥ من سورة المائدة .

٢٢ ـ الآية ١٢١ من سورة الانعام ، وانظر احكام القرآن لابن العربى ص٥٥٣ ج ٢ دار المعرفة بيروت .
٢٣ ـ القرطبى ص ٧٦ ج ٦ وابن كثير ص ٢٠ ج ٢ واحكام القرآن للجصاص ص ١٢٥ ج ١ .
٢٤ ـ تفسير ابن كثير .
٢٥ ـ الآية ٣٦ ، ٣٧ من سور النجم .
٢٦ ـ الآية ١٩٦ من سورة الشعراء .
٢٧ ـ مختصر المزنى ص٢٧٦ ملحق بآخر كتاب الام للشافعى مكتبة الكليات الازهرية ٢٨ من الآية ٢٢١ من سورة البقرة
٢٨ ـ من الآية ٢٢١ من سورة البقرة .
٢٩ ـ الآية ٨ من سورة المنافقون .
٣٠ ـ من الآية ٢٩ من سورة الفتح .
٣١ ـ من الآية ١٩٤ من سورة البقرة وتفسير القرطبى ص ٣٤٨ ، ٣٤٩ جـ ٢ .
٣٢ ـ القرطبى ص ٣٥ جـ ٨ .
٣٣ ـ الآية ٦٠ من سورة الانفال .
٣٤ ـ القرطبى ٢٥٦ جـ ١٦ .
٣٥ ـ الآية ٣٥ من سورة محمد .
٣٦ ـ القرطبى ص٢٥٦ جـ ١٦ .
٣٧ ـ الآيتان ٨ و ٩ من سورة الممتحنة .
٣٨ ـ من الآية ٥ من سورة التوبة .
٣٩ ـ القرطبى ص ٥٩ جـ ١٨ وتفسير الطبري ص ٤٣ جـ ٢٨ وابن كثير ص ٣٤٩ جـ ٤ .
٤٠ ـ اخبار عمر ص ٢١٢ للاستاذين على وناجي الطنطاوي دار الفكر دمشق ط ١ .
٤١ ـ الترمذى فضائل القرآن ص ١٧٢ جـ ٥ .